

الخلافة

[96] عن ابن مسعود (1) والأوزاعي (2). دليلنا: إجماع الفرقة، وأيضاً قوله تعالى: " يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق، وامسحوا برؤوسكم و أرجلكم إلى الكعبين " (3). فبدأ في إيجاب الطهارة بغسل الوجه، ثم عطف باقي الأعضاء على بعضها بـ (الواو). وقال كثير من النحويين، نحو الفراء (4) وأبي عبيد، أنها توجب الترتيب (5). وأيضاً قوله: " فاغسلوا وجوهكم " فوجب البداية بالوجه، لمكان الفاء التي توجب الترتيب بلا خلاف. وإذا وجبت البداية بالوجه، وجب في باقي الأعضاء، لأن أحداً لم يفصل. وطريقة الاحتياط تقتضي ذلك، لأنه لا خلاف أن من رتب، فإن وضؤه صحيح، واختلفوا إذا لم يرتب. وخبر الأعرابي يدل عليه أيضاً، على ما بيناه. وقوله صلى الله عليه وآله: " ابدؤا بما بدأ الله به " (6) يدل عليه أيضاً. (1) أبو عبد

الرحمن، عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب بن شخص بن هذيل الهذلي. حليف بني زهرة شهد بدرًا والمشاهد بعدها، وصحب النبي صلى الله عليه وآله وحدث عنه، وعن عمر، وسعد بن معاذ، وروى عنه ابنه عبد الرحمن وأبو عبيدة، وأبو رافع، وجابر، وأنس وغيرهم. مات سنة (32 هـ). وقيل سنة (33 هـ). الإصابة 2 : 360. (2) أحكام القرآن للجصاص 2 : 360، وتفسير القرطبي 6 : 98 - 99. (3) المائدة: 6. (4) أبو زكريا، يحيى بن زياد بن عبد الله بن مروان الديلمي، المعروف بـ (الفراء). قيل له: الفراء، لأنه كان يفري الكلام، إمام العربية. روى عن قيس بن الربيع، ومنديل بن علي، والكسائي. وعنه سلمة بن عاصم، ومحمد بن الجهم السمرى. مات سنة (207 هـ). بغية الوعاة: 411. (5) مغني اللبيب 2 : 354. (6) التهذيب 1 : 96 حديث 250. سنن الدار قطنى 2 : 254 حديث 81 و 82، والدر المنثور 1 : 160 والمبسوط للسرخسى 4 :